

وسائل الشيعة

[70] محمد بن الحسن بن شمون، عن عبد الله بن عمرو بن الأشعث وعبد الله بن حماد الانصاري، عن يحيى بن عبد الله بن الحسن، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): يجئ كل غادر بامام يوم القيامة مائلا شذقه حتى يدخل النار. (20005)

3 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن علي بن اسباط، عن عمه يعقوب بن سالم، عن أبي الحسن العبدى، عن سعد بن طريف، عن الاصمغ بن نباتة قال: قال امير المؤمنين (عليه السلام) ذات يوم وهو يخطب على المنبر بالكوفة: ايها الناس لولا كراهية الغدر لكنت من أدهى الناس إلا ان لكل غدره فجرة، ولكل فجرة كفرة، الا وإن الغدر والفجور والخيانة في النار أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1). 22 - باب انه يحرم أن يقاتل في الاشهر الحرم من يرى لها حرمة ويجوز أن يقاتل من لا يرى لها حرمة (20006) 1 - محمد بن الحسن بإسناده، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سنان، عن العلاء بن الفضيل قال: سألته عن المشركين أيبثهم المسلمون بالقتال في الشهر الحرام ؟ فقال: إذا كان المشركون يبتدئونهم باستحلاله ثم رأى المسلمون انهم يظهرون عليهم فيه وذلك قول الله عزوجل * (الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمت قصاص) * (1) والروم في _____ 3 - الكافي 2: 253 / 6 (1) تقدم في الحديثين 2، 3 من الباب 15 وفي الحديثين 3، 6 من الباب 20 من هذه الابواب الباب 22 فيه حديث واحد 1 - التهذيب 6: 142 / 243 (1) البقرة 2: 194 (*)
